

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٢٧٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٤/١١/١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا الجنائية أرقام ١٩٨٤ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ،
٢٠٢٠ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ١٨٥٣ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ١٣٢٣ لسنة ٢٠١٤ ثالث ،
١٣٥٩ لسنة ٢٠١٤ ثالث ، ١٥٨٠ لسنة ٢٠١٤ ثالث ، ٤٤٥ لسنة ٢٠١٤ رمانة ،
٢٢٨٩ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ١٣٤٦ لسنة ٢٠١٤ ثالث ، ٢٦٥٢ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ،
١٠٨٨ لسنة ٢٠١٣ ثالث ، ٥٩٩ لسنة ٢٠١٤ أول ، ٣٠٠ لسنة ٢٠١٤ رمانة ،
١٧٩٠ لسنة ٢٠١٤ الشيخ زويد ، ٨٨٣ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ٤٩١ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ،
٢١٤ لسنة ٢٠١٤ أول ، ٦١٥ لسنة ٢٠١٤ أول ، ١٠٨٥ لسنة ٢٠١٤ أول ،
٢٨٣ لسنة ٢٠١٤ بئر العبد ، ٦٨٨ لسنة ٢٠١٤ بئر العبد ، ٦١٩ لسنة ٢٠١٤ أول ،
١٢٤ لسنة ٢٠١٤ رابع ، ١٢٨٠ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ٦١٣ لسنة ٢٠١٤ ثالث ،

١٠١٩ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ٩٦٤ لسنة ٢٠١٤ أول ، ٣٥٦ لسنة ٢٠١٤ رمانة ،
٣٢ لسنة ٢٠١٤ نخل ، ٦١٤ لسنة ٢٠١٤ ثالث ، ٢٣٩ لسنة ٢٠١٤ رابع ،
٨٧٤ لسنة ٢٠١٤ أول ، ٦١٩ لسنة ٢٠١٤ بئر العبد ، ١٠٠٧ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ،
١١٤٢ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ١٢٧٨ لسنة ٢٠١٤ ثانٍ ، ٦٧١ لسنة ٢٠١٤ أول ،
١٢٣ لسنة ٢٠١٤ رابع ، ١٢٩٩ لسنة ٢٠١٤ أول ، ٧٨ لسنة ٢٠١١ رمانة ،
٨٦٨ لسنة ٢٠١٠ رمانة ، ٢٤ لسنة ٢٠١٣ الشيخ زويد ، ١١٥ لسنة ٢٠٠٧ القسيمة ،
١٢١٩ لسنة ٢٠١٣ ثالث ، ٣٩١ لسنة ٢٠١٣ ثانٍ ، ٥٦٣ لسنة ٢٠١٣ أول ،
١٦٠٠ لسنة ٢٠١٣ ثانٍ ، ١١٣٣ لسنة ٢٠١٣ ثالث ، ٩٤٩ لسنة ٢٠١٣ أول ،
٧٨٣ لسنة ٢٠١٣ أول ، والمحدد لنظرها دور شهر يناير الذي يبدأ في ٢٠١٥/١/٤
وينتهي في ٢٠١٥/١/٨ أمام ذات الدائرة بمقر المحكمة بالإسماعيلية ،
بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/١/٤

صدر في ٢٠١٤/١١/١٨

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر